

هل يزكى المال الموروث؟ | الشيخ عبدالرحمن الودعان

عبدالرحمن الودعان

المال الموروث. انتبه معي. انتبه انتبهوا. فيه خطأ شائع الان ان الورثة لا يزكون اموالهم كثير من الورثة يجون يسألونك في زكاة اصلا في عندنا مثلا مال ورثناه عن ابينا وموجود في البنك مليونين ثلاثة ملايين ما وزعت يقعدون سنة سنتين ثلاث ما وزعوها -

[00:00:00](#)

او يزكونها هل هذا الفعل صحيح؟ او لا نقول لا بد ان نفهم ان المسألة فيها تفصيل فيها ايش؟ فيها تفصيل. المال الموروث ان كان متوفرا كمال زكوي يعني نقد - [00:00:31](#)

فيه دراهم موجودة في البنك او في التجوري حق الوالد او قبضتموها انتم بطريقة او باخرى اموال نقدية اموال زكوية ليست اي اموال في اموال لكن نظرب المثال فقط الان في النقود - [00:00:53](#)

وهي الاموال الزكوية المتفق عليها. فالمال الزكوي اذا كان نقدا متوفرا وتركتكم قسمته على الورثة رغبة من الورثة لا بغير اختيارهم رغبة قالوا والله خلوه في حساب الوالد الله يرحمه نصرف منه بحساب كل اذا احتجنا ناخذ ويكتب على فلان جيد - [00:01:11](#) فهذا يجب زكاته بالاتفاق لانه دخل في املاك الورثة ملكا قهريا. يسمونه العلماء الملك ايش؟ القهري. الملك اهلي هو ان يدخل الشيء المال في ملكك من غير اختيارك من غير قبول - [00:01:41](#)

ما يحتاج قبول. نزل المال الذي ورثته عن ابيك مثلا. هنا يدخل بمجرد وفاة الوالد انقطع ملك الاب وبدأ ملك ايش؟ الورثة اللي هم الابناء او الزوجة بالنسبة للزوج او اي اي الاولاد عموما والبنات - [00:02:02](#)

فاذا كانوا هم تركوه باختيارهم فالزكاة واجبة عليهم اذا كان نصيب كل نصيب كل واحد منهم نصابا بنفسه او بما معه من مثله من النقد. هذا القسم ايش الاول؟ اذا نقول يجب - [00:02:22](#)

عليكم تزكوه. طيب هو موجود في حساب الوالد تقول يقول زكوه آآ وكلوا الاخ اللي ماسك الحساب يزكيه كل سنة طيب هل اللي ماسك الحساب ان يزكيه من عنده بنفسه؟ نقول لا يجوز. يعني من شروط الزكاة النية فهو يزكي قسمه فقط. اما - [00:02:46](#) ام الآخرين فلا بد من وكالة. وليس المقصود وكالة تروح لكتابة العدل لا وكلوه باللفظ. ادفع الزكاة وكلناك ادفع الزكاتها. اذا هذا القسم الاول اذا كان لم يوزع باختيار الورثة. طيب القسم الثاني ان ان يكون عدم تقسيمه - [00:03:06](#)

بغير اختيارهم رغما عنهم يعني محجوز لسبب او لآخر اما فيه متسلط من الورثة. قد يكون احيانا بعض الورثة كالاخ الاكبر لا دين له. فيكون سلب على الضعفاء فيمسك هذا المال ولا يعطيهم. يقول اصبروا اصبروا اصبروا كل ما هو عاطل قال اصبروا هذا طبعا لا يجوز. لا يحل له - [00:03:29](#)

ان يؤخرهم وان يؤخره عن اصحابه ولا يوما واحدا. يجب عليه ان الا اذا هم اختاروا ذلك ما دام فيه مال زكوي عفو فيه مال نقدي يجب عليه ان يوزعه عليهم اذا ارادوا ذلك كل يأخذ نصيبه. وحرام - [00:03:56](#)

ان يمسكه بغير رضاهم. طيب في ناس يبغون المال وفي ناس يقول لا خله. خلاص اللي يبغى ماله ياخذه. واللي يقول خله خله. وقيد عليهم بالتفصيل وعطهم بالشيكات وانتهى الموضوع وصور الشيكات او بطريقة الاكعاب الشيكات او بالشيك اللي عليه صورة تلقائية او - [00:04:16](#)

اي طريقة المقصود انه لا يجوز ان يؤخر. فان اخره او كان هذا المال عليه مطالبات او عليه حقوق او عليه اكل وحجز لاجل انهاء هذه المشاكل فهو محبوس عنهم رغما عنهم فهذا لا زكاة فيه حتى - [00:04:36](#)

يقبضونه ثم يستقبلون به سنة ايش؟ هجرية كاملة. هذا هو التفصيل فيما يتعلق بالمال الزكوي نقف عند هذا القدر في هذه المسائل -

00:04:56